المحاضرة الحادية عشر: مهنة المختص الأرطفوني-المهام والخصائص-

الأهداف الخاصة للدرس:

- أن يتعرف الطالب على مهام المختص الأرطفوني
- أن يتعرف الطالب على السمات والخصائص التي يجب أن يتميز بها المختص الارطفوني

1-من هو المختص الأرطفوني:

يقصد بالأخصائي الأرطفوني الشخص الحاصل على الأقل على درجة الليسانس في الأطفونيا بقسم علم النفس وعلوم التربية والأرطفونيا، ويعمل في أحد مستشفيات الصحة العمومية التابعة لوزارة الصحة، أو للقطاعات العمومية التابعة لمديرية التضامن والنشاط الاجتماعي، أو المؤسسات الخاصة الأخرى.

ويجب أن يكون هذا الشخص قادراً على المساهمة في عمليات الكشف والتقييم والتشخيص والعلاج الارطفوني عن طريق تطبيق وتفسير الاختبارات الارطفونية، ودراسة الحالات الفردية ، وإجراء المقابلات الإكلينيكية، وتطبيق البروتوكولات العلاجية

2-مهام المختص الأرطفوني:

الوقاية : من خلال منع ظهور اضطرابات اللغة أو تفاقمها بالاعتماد على التكوين والاعلام والفحص للكشف المبكر عن اضطرابات اللغة لدى الأطفال.

الكشف المبكر : كلما كان الكشف مبكرا كان التكفل مبكرا وكانت النتائج جيدة.

التقييم : في معناه العام يتمثل في ذلك الاجراء الذي يهدف إلى تقدير وتحديد القيمة أو أهمية شيء ما ، في علم النفس يرتبط التقييم بالنتائج المتحصل عليها من تطبيق الاختبار.

التشخيص :ويعرف على انه تعرف أو تحديد الطبيب للمرض أو الحالة من خلال تحليل الأعراض الضاهرة وقبل تاريخ 26.06.2002 لا يمكن للمختص الأرطفوني وضع تشخيص ذلك لأنه لم يكن وارد في النصوص القانونية المحددة لأدوار المختص الأرطفوني. ولكن وفي القانون الحالي تم وضع مصطلح "التشخيص الأرطفوني"لأن الفحص الذي يقوم به المختص الوحيد الذي يسمح بالتعرف وتحديد الخصوصية للاضطرابات التواصلية واللغوية الشفهية و/أو المكتوبة والصوت والنطق والكلام من جهة ومنح التوجهات المحتملة للتكفل

وهناك ثلاث أنواع من التشخيص التي على المختص الأرطفوني القيام بها :التشخيص حسب الأسباب والذي يتمثل في التعرف على أسبا الاضطراب اللغوي أو التواصلي ،التشخيص حسب الأعراض : ويتمثل في التعرف أو تحديد جميع الأعراض المتواجدة لدى الحالة وكذا تحديد الاضطرابات المصاحبة، ومنه بناء خطة تتماشى وجميع مظاهر الاضطراب،التشخيص الفارقي : ويتمثل في التأكد من الاضطراب واستبعاد الاضطرابات المشابهة له .

إعادة التأهيل :ويعتبر مصطلح عام يشمل اجراءات مختلفة حسب نوع ودرجة الاضطراب (اضطرابات مكتسبة أو نمائية) وكذا متطلبات الحالة–خصوصية الحالة–وكذا (طفل أو راشد) وطرق التدخل المعتمدة من طرف المختص، وكذا كيفية تسيير الحصص (المدة ،التواتر ،العمل الفردي أو ضمن الجماعة ،فريق متعدد التخصصات أم لا ...).

وبصفة عامة يهدف إعادة التأهيل الأرطفوني إلى إكساب قدرات أو مهارات خاصة ،أو استعادة التوظيف الطبيعي و/أو وضع أدوات مساعدة أو تعويضية ،وتتطلب اتفاق مسبق بين المختص والحالة.

3–خصائص وسمات المختص الأرطفوني

بالنظر إلى المهام التي على المختص الأرطفوني أن يقوم بها ، يتوجب عليه أن يتصف بمجموعة من السمات والمواصفات حتى يسهل عليه التعامل مع الحالات وكذا أن يخضع إلى تكوين أكاديمي متنوع نظري وميداني ، كما عليه أن يكمل ذلك التكوين بتربصات وتكوينات في تخصصات قريبة من الأرطفونيا ومتممة لها حتى يلم بجميع الجوانب المعرفية والسلوكية التي تساعده في القيام بواجبه المهني على أكمل وجه ومن أهم هذه المواصفات والسمات التي يجب أن يتسم بها المختص الأرطفوني نذكر :

- يجب ان يتسم المظهر العام للمختص الارطفوني بالاعتدال وعدم المبالغة والانضباط في العمل والمواعيد.
- على المختص الارطفوني ان يتحرر من كل اشكال التطرف الديني والتعصب الطائفي واشكال التعصب الاخرى كالجنس واللون والعرق....الخ،
- يجب ان يتصف المختص الارطفوني بالأخلاق النبيلة ،كالصدق والامانة والانسانية، وأهم سمة وهي الصبر.
- المختص الارطفوني مؤتمن على ما يطلع عليه من اسرار خاصة بالمفحوصين وهومسئول على حفظ هذه الاسرار بطريقة تمنع الاطلاع عليها من الغير ، إلا فيما عدا ما يقتضيه صالح العميل مثل اجتماع الفريق المتدخل لعلاج المفحوص.
- لا يستخدم المختص الارطفوني ادوات ووسائل أو اساليب تكفل لا يجيدها ،أو لا يطمئن الى فعاليتها في عملية التكفل.
- على المختص الارطفوني ان يوثق عمله بأعلى قدر من الدقة والمصداقية ،وبشكل يضمن لأي مختص يستلم المهام بعده في حالة غيابه لأي سبب من الاسباب.

- يحافظ المختص الارطفوني على علاقة موضوعية متوازنة مع المفحوص اساسها الصدق وعدم الخداع. ولا يسعى لاستغلال المفحوص ماديا أو معنويا،إلا فيما اتفق عليه من اجر مسبقا. على ان يكون اجر الفحص والعلاج مقبول ومتفقا مع القوانين السائدة،
- لا يقيم المختص الارطفوني علاقات مشبوهة شخصية مع المفحوصين ،
- يجب على المختص الارطفوني مصارحة المفحوص بالإمكانيات والكفاءات المهنية ،دون مبالغة أو تلاعب،
- عدم استخدام اجهزة تسجيل إلا بعد استئذان المفحوص في ذلك ،وبعد موافقة هذا الاخير،
- لا يجوز للمختص الارطفوني نشر الحالات المتقدمة اليه في اطار الفحص أو العلاج في دوريات أو ابحاث خاصة من دون استئذانهم واخذ موافقتهم.
- عند عدم امكانية متابعة العلاج الارطفوني لأي سبب من الاسباب ،فعلى المختص الارطفوني اخبار المفحوص بذلك وتوجيهه الى من يمكنه تقديم الخدمة له وذلك مع احترام امكانيات المفحوص وظروفه.